

## موجز الأسواق

### المقدمة

الإصدار الثاني - مارس 2012

إصدار محدث - ديسمبر 2015

ونوصي أن يتم الحصول على استشارة قانونية مستقلة إذا كنت غير متأكد من أي جانب من جوانب نظام الأسواق في سلطة دبي للخدمات المالية والتي قد تنطبق عليك. المعلومات التقنية الواردة في هذا الإصدار وجدت لأغراض توضيحية فقط وهي تهدف إلى إعطاء إشارة عامة عن أسلوب سلطة دبي للخدمات المالية في التعامل مع مسألة ما أو الإجراءات التي من خلالها تصل إلى نتيجة معينة.

يعد موجز الأسواق هذا تحديثاً للإصدار السابق فيما يتعلق بالإدراج في مركز دبي المالي العالمي. يركز هذا العدد على إدراج الدين في مركز دبي المالي العالمي و بالأخص إصدار سندات الدين الموحدة. قد لا تنطبق الإرشادات في هذا الإصدار على إصدار الدين المعقد وبالتحديد فيما يتعلق بالجدول الزمني المشار إليه للموافقة على نشر الإكتتاب.

### الإرشادات

**إدراج سندات الدين في مركز دبي المالي العالمي**  
الإدراج في مركز دبي المالي العالمي يتكون من إدراج الأوراق المالية إلى القائمة الرسمية لسلطة دبي للخدمات المالية وتداول الأوراق المالية في مؤسسات السوق المرخصة في مركز دبي المالي العالمي. تصنف سلطة دبي للخدمات المالية سندات الدين على أنها سندات مالية. السند المالي هو أداة تقرر بالمديونية سواء كان السند مؤمناً أو لا. وعادةً ما ينظر إلى السند والأسهم الدائنة وصكوك معينة على أنها سندات.

يرجى الملاحظة أن محتويات هذا الإصدار ليست لغرض الإرشاد على النحو المتوخى من قبل القانون التنظيمي لسنة 2004 ، كما أنه لا ينبغي أن يتم تفسير المحتويات أو الاعتماد عليها على أنها إرشادية. حيث يجب الإشارة إلى قواعد سلطة دبي للخدمات المالية للإرشاد. وعند الحاجة للإرشاد الفردي يجب الإتصال بسلطة دبي للخدمات المالية. القواعد والإرشادات المتعلقة بطلبات الموافقة على نشر الإكتتاب و الانضمام إلى القائمة الرسمية للأوراق الرسمية في مركز دبي المالي العالمي منصوص عليها في قانون الأسواق لسنة 2012 و قواعد الأسواق لسلطة دبي، بالإضافة إلى ذلك تتوفر أي معلومات عامة عن نظام سلطة دبي للإدراج والإجراءات المتعلقة بإدراج الأوراق المالية في مركز دبي المالي في النسخة الأولى من موجز الأسواق.

### هيكل نشرة الإكتتاب

يتطلب تداول الأوراق المالية في مؤسسة السوق المرخصة نشرة إكتتاب معتمدة من قبل سلطة دبي

## برامج إصدار سندات الدين - " نشرة الإكتتاب الأولية" والبنود النهائية

في برنامج إصدار سندات الدين عادة ما يتم إصدار سندات الدين على دفعات خلال فترة سريان نشرة الإكتتاب الأولية، ويعتمد ذلك على ظروف السوق و الحد الأقصى المنصوص عليه في نشرة الإكتتاب الأولية. يقوم المصدر بنشر "البنود النهائية" قبل وقت قصير من صدور كل دفعة تحت نشرة الإكتتاب الأولية (وتسمى عادة "البنود النهائية") التي تحدد التفاصيل النهائية لبنود الدفعة ذات الصلة. تحدد البنود النهائية تلك المصطلحات التي تعرف في وقت نشر نشرة الإكتتاب الأولية ولكن قد لا تكون التفاصيل ثابتة أو قابلة للتأكد منها في ذلك الوقت. وتشمل الأمثلة متغيرات معينة مثل السعر والعدد الدقيق للأوراق المالية الذي سيصدر في كل دفعة. ومع ذلك، في حال تم الإفصاح المطلوب عن الأوراق المالية في نشرة الإكتتاب الأولية فيما يتعلق بالعناصر المتغيرة من برنامج إصدار سندات الدين، لن تحتاج البنود النهائية للدفعة الأخيرة إلى موافقة مسبقة من قبل سلطة دبي للخدمات المالية.

وفي حال نشأت معلومات مادية جديدة تتعلق بالمصدر أو بالأوراق المالية خلال برنامج إصدار سندات الدين (بما في ذلك نشر البيانات المالية)، يجب إرسال المعلومات الجديدة إلى السوق من خلال نشر نشرة اكتتاب تكميلية. لمزيد من المعلومات حول سياسات وإجراءات سلطة دبي للخدمات المالية حول نشرات الإكتتاب التكميلية يمكنكم الاطلاع على موجز الأسواق رقم 12.

للخدمات المالية. ويمكن للنشرة أن تأخذ أحد الأشكال التالية:

العديد من الوثائق التي تشمل:

- ملخص يحتوي على معلومات أساسية في ما يتعلق بالعرض (في حال إدراج سندات الدين من فئة 100,000 دولار أمريكي أو أكثر، لن يكون الملخص مطلوب)؛
- بيان التسجيل، الذي يُحدد معلومات مفصلة حول المصدر بما في ذلك المعلومات المالية الماضية المطلوبة؛
- مذكرة تتضمن تفاصيل الأوراق المالية التي ستصدر؛ أو
- وثيقة فردية تجمع عناصر من وثائق متعددة في وثيقة واحدة وعادة ما تستخدم للإصدار الفردي للسندات.

ويمكن أيضاً أن تقدم نشرة الإكتتاب على أنها "نشرة اكتتاب أولية" لأغراض برنامج إصدار سندات الدين (على عكس إصدار سندات الدين المستقل) حيث يرغب المصدر في القيام بإصدارات متعددة من الأوراق المالية خلال برنامج إصدار سندات الدين.

مثل أي نشرة اكتتاب في مركز دبي المالي العالمي، نشرة الإكتتاب الأولية التي وضعت لأغراض الاشتراك أو بيع الأوراق المالية التي تتعلق بها، تكون صالحة لمدة 12 شهراً من تاريخ موافقة سلطة دبي للخدمات المالية.

فيما يتعلق بنشرة الإكتتاب الأولية:

- يجب على المصدر أن يشمل في نشرة الإكتتاب الأولية كل المعلومات المطلوبة من قبل قواعد الأسواق فيما يخص محتوى نشرة الإكتتاب. قد توافق سلطة دبي للخدمات المالية على نشرة الإكتتاب الأولية والتي قد لا تحتوي على البنود النهائية مثل السعر وتاريخ الإصدار وتاريخ استحقاق السند المُدرج ضمن برنامج السند. عوضاً عن ذلك يتم الإفصاح عن تلك المعلومات في قسم البنود النهائية من مذكرة الأوراق المالية في نشرة الإكتتاب الأولية ويجب أن تشير إلى المعلومات التي سيتم احتوائها في البنود النهائية من كل دفعة. على سبيل المثال، قد تنص البنود النهائية في نشرة الإكتتاب الأولية على التالي:

"أساس سعر الفائدة: [سعر الفائدة المرجعي] +/- [●] % الهامش"  
يمكن أن يترجم ذلك في البنود النهائية لدفعة الدين المصدرة تحت برنامج إصدار السندات كالتالي:

"أساس سعر الفائدة: LIBOR+2.5%"

يستطيع المصدر أن يحذف البنود النهائية من برنامج إصدار سندات نشرة الإكتتاب الأولية (حيث يجب أن يكون الشكل الأساسي للبنود النهائية منصوص عليه في نشرة الإكتتاب الأولية) على أن تكون العناصر المتغيرة لإصدار الأوراق المالية موصوفة ومشروحة بشكل صحيح؛

- على جميع المعلومات المطلوبة من قبل قواعد الأسواق في سياق بيان التسجيل أن تكون متضمنة في نشرة الإكتتاب الأولية؛ و

- ينبغي أن تشير إلى المعلومات التي سيتم احتوائها في البنود النهائية من كل دفعة وإلى طريقة نشر البنود النهائية أو الإشارة إلى كيفية إبلاغ العامة عن طريقة نشر البنود النهائية.

فيما يتعلق بالبنود النهائية:

- قد تحتوي فقط على معلومات من مذكرة الأوراق المالية السارية في سياق برنامج إصدار سندات الدين؛ و
- أنها لا تستخدم كوسيلة للتحايل على الالتزام بنشر نشرة الإكتتاب التكميلية بموجب قواعد الأسواق.

ومع ذلك، يجب أن يضع المصدر في عين الاعتبار حقيقة أن البنود النهائية كجزء من نشرة الإكتتاب الأولية، ينبغي أن تُصاغ بشكل واضح بحيث يتم تحليلها وفهمها بسهولة من قبل المُستثمرين.

#### الموافقة على نشرة اكتتاب الديون وقبول الإدراج

ينبغي تقديم الوثائق التالية للحصول على الموافقة فيما يتعلق بسندات الدين:

- نموذج الطلب؛
- نشرة اكتتاب باللغة الانجليزية مستكملة إلى حد كبير ومشروحة في الهامش للإشارة إلى امتثال المصدر للفقرات المطبقة من قواعد الأسواق؛
- قائمة لمراجعة محتويات نشرة الإكتتاب؛
- نُسخ من المعلومات مشمولة أينما يكون مناسباً؛
- أي معلومات أو وثائق قد تطلبها سلطة دبي للخدمات المالية؛ و

• رسوم التسجيل وفقاً لنموذج الرسوم.

يرجى الملاحظة أن إصدار الديون التي تستهدف المُستثمرين الأفراد (أو التي تحتوي على عنصر التجزئة)، لن ينظر فيها على أنها ديون موحدة وقد تتطلب مدة أطول للمراجعة والموافقة.

### أسئلة وأجوبة

#### هل تختلف عملية الموافقة على الإدراج لبرنامج العرض؟

نعم، على الرغم من أن العملية هي ذاتها إلى حد كبير للأوراق المالية الصادرة بموجب نشرة الإكتتاب المستقلة وذلك باستثناء ما يلي: في حال كان برنامج إصدار سندات الدين مبني على نشرة اكتتاب أولية موافق عليها، ستمنح سلطة دبي للخدمات المالية موافقتها على جميع سندات الأوراق المالية لتصدرتحت برنامج إصدار سندات الدين لقبولها في القائمة بشرط تسليم الوثائق ذات الصلة بما في ذلك البنود النهائية لكل من الدفعات. غير مطلوب من المُصدر تسليم طلب جديد للقبول مع كل دفعة في إطار البرنامج. ومع ذلك، ينبغي أن ترسل البنود النهائية لسلطة دبي للخدمات المالية قبل يوم واحد على الأقل من التاريخ المتوقع لقبولها في القائمة. ويجب أيضاً أن تقدم البنود النهائية للمُستثمرين وفقاً لطريقة الإفصاح للسوق المنصوص عليها في قواعد الأسواق قبل بدء العرض.

قد لا يتم قبول الدفعة في القائمة الرسمية للأوراق المالية إذا كانت البنود النهائية التي تتعلق بالمسائل المذكورة في نشرة الإكتتاب الأولية لا تمتثل بصورة مرضية لمتطلبات سلطة دبي للخدمات المالية. فقد يحدث على سبيل المثال اختلاف في البنود النهائية بشكل كبير عن نموذج

تهدف سلطة دبي للخدمات المالية إلى مراجعة والإفادة بالملاحظات على مسودة نشرة الإكتتاب الأولية في غضون 3 أيام عمل من تسليم الوثيقة (بما في ذلك يوم التسليم، بشرط استلام الوثيقة من قبل سلطة دبي للخدمات المالية في موعد لا يتجاوز الساعة الرابعة مساءً في ذلك اليوم)، وترد السلطة على كل مسودة لاحقة خلال 3 أيام عمل من تاريخ تقديمها. وبصفة عامة تمنح الموافقة على نشرة الإكتتاب خلال يوم عمل واحد من تاريخ استلام نشرة الإكتتاب النهائية.

بالإضافة، يتم الحصول على الموافقة للإنضمام إلى القائمة خلال يوم عمل واحد من تاريخ استلام سلطة دبي للخدمات المالية الوثائق المذكورة أعلاه. وتخضع الموافقة لشروط وهو أن يسعى المُصدر للحصول على الموافقة للتداول في مؤسسة سوق مُرخصة أو أن يقدم نسخة عن البنود النهائية في حال نشرة اكتتاب أولية. يتم قبول المُصدر في القائمة عندما يقوم بإبلاغ سلطة دبي للخدمات المالية أنه قد حصل بنجاح على الموافقة للتداول من قبل مؤسسة السوق المُرخصة ذات الصلة. في اليوم التالي تقوم سلطة دبي للخدمات المالية بنشر اخطار القبول في القائمة.

يرجى الملاحظة أن فترات الموافقة المذكورة أعلاه تعتمد على مدى تعقيد المعاملة ومدى اكتمال الوثائق المقدمة للحصول على الموافقة. كلما كان إصدار الديون أقل تعقيداً زادت فرص الالتزام بالمواعيد الزمنية للموافقة.

• الضامن كما لو كان هو المصدر لسندات الدين.

ما هو المطلوب من المصدر لدمج المعلومات في نشرة

الإكتتاب أو نشرة الإكتتاب الأولية؟

يجب على المصدر التأكد مما يلي:

- توفير مصدر للمعلومات لعامة الناس
- باستمرار؛ و
- أن تكون المعلومات باللغة الإنجليزية، وأن تكون واضحة ويمكن الوصول إليها من دون رسوم.
- على سبيل المثال، المعلومات التي قد تدمج يمكن أن تشمل التقارير السنوية والتقارير المالية الدورية وتفاصيل القائمة.

الإستفسارات العامة

يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لسلطة دبي للخدمات

المالية [www.dfsa.ae](http://www.dfsa.ae) من أجل:

- الطباعات السابقة من موجز أسواق؛
- الوصول إلى تشريعات وكتيب القواعد لسلطة دبي للخدمات المالية؛ و
- النص الكامل لقوانين وقواعد الأسواق المقترحة.

استفسارات الترخيص

على هاتف رقم: +971 4 362 1500

عبر البريد الإلكتروني: [markets@dfs.ae](mailto:markets@dfs.ae)

آرائكم حول موجز الأسواق

إننا نقدر لكم تزويدنا بآرائكم حول هذه النشرة

المصطلحات النهائي المنصوص عليه في مذكرة الأوراق المالية، أو قد تحتوي البنود النهائية على تغييرات مادية والتي قد تتطلب نشر نشرة اكتتاب تكميلية.

إذا كانت سندات الدين صكوك - ما الأمور التي يجب

أخذها بعين الإعتبار؟

يجب على المصدر التأكد مما يلي:

- هيكل الصكوك على أنها سندات بموجب تعريف سلطة دبي للخدمات المالية للسندات؛
- أن تكون جميع وثائق المعاملات ذات الصلة المشار إليها في نشرة الإكتتاب (أو نشرة الإكتتاب الأولية، على حسب الحالة) ملخصة بشكل كافي في نشرة الإكتتاب؛
- أن يتم الإفصاح عن تفاصيل هيئة الرقابة التشريعية ذات الصلة في نشرة الإكتتاب (أو نشرة الإكتتاب الأولية، على حسب الحالة)؛ و
- إذا لم تكن معايير المحاسبة مبنية على المعايير المالية الدولية، أن تتم استشارة السلطة في أسرع وقت ممكن.

ماهي المعلومات المطلوبة فيما يتعلق بالضمانات؟

ينبغي أن يفصح المصدر في مذكرة الأوراق المالية عن

تفاصيل حول:

- أي شروط بشأن تطبيق الضمانات في حال حدوث أي تخلف في الدفع؛
- أي سلطة للضامن لنقض التغييرات في حقوق أصحاب الديون؛ و



من موجز الأسواق، كما نرحب بأية اقتراحات للتحسين  
في المحتوى أو إضافة أي مواد أخرى تكون مصدر  
لاهتمامكم. للتواصل يرجى إرسال آرائكم

على [markets@dfsa.ae](mailto:markets@dfsa.ae)